

8/71 شرح كتاب منتقى الاخبار/ كتاب الصلاة/ عبدالعزيز بن باز -

بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي اما بعد قال الملك رحمه الله تعالى ابواب السترة امام المصلي وحكم المرور دونها. باب استحباب الصلاة الى السترة والدنو منها والانحراف قليل - [00:00:02](#)

عنها والرخصة في تركها. عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا صلى احدكم فليصلي الى سترة وليدنو منها. رواه ابو داود وابن ماجة. وعن عائشة ان النبي صلى الله عليه واله - [00:00:22](#)

وسلم سئل في غزوة تبوك عن عن سترة المصلي فقال كمؤخرة الرجل رواه مسلم وعن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا خرج يوم العيد يأمر بالحربة فتوضع بين يديه فيصلي - [00:00:42](#)

والناس وراءه وكان يفعل ذلك في السفر متفق عليه. وعن سهل ابن سعد قال كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وبين الجدار ممر الشاة متفق عليه وفي حديث بلال ان النبي صلى الله عليه واله - [00:01:02](#)

وسلم دخل الكعبة فصلى وبينه وبين الجدار نحو من ثلاثة اذرع. رواه احمد والنسائي ومعناه للبخاري من حديث ابن عمر وعن طلحة بن عبيد الله قال كنا نصلي والدواب تمر بين ايدينا فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه واله - [00:01:22](#)

عليه وسلم فقال مثل مؤخرة الرجل تكون بين يدي احدكم ثم لا يضره ما مر بين يديه. رواه احمد ومسلم وابن ماجة وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال اذا صلى احدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا - [00:01:42](#)

فان لم يجد فلينصب عصا فان لم يكن معه عصا فليخط خطا ولا يضره ما مر بين يديه. رواه احمد وابو داود وابن ماجة وعن المقداد ابن الاسود انه قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صلى الى عود ولا - [00:02:02](#)

ولا شجرة الا جعله على حاجبه الايسر او الايمن ولا يصمد اليه صمدا. وعن ابن عباس ان صلى الله عليه واله وسلم صلى في فضاء ليس بين يديه شيء. رواهما احمد وابو داود - [00:02:22](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى به اما بعد هذه الاحاديث المتعددة كلها تدل على شرعية السترة للمصلي. وان السنة للمصلي ان يجعل امامه سفرة. تملأ النار بين يديه. سواء كانت - [00:02:42](#)

عمودا او عصا تركز او كرسي او ما اشبه ذلك هذا هو السنة لقوله صلى الله عليه وسلم اذا صلى هل يصلي الى سترة وليدنو منها؟ هذا هو السنة تنصب او كرسي امامه او عمود قائم - [00:03:02](#)

او جدار قائم او ما اشبه ذلك. حتى لا يمر بين يديه احد وقال عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام في الفطرة انها مثل قال اذا جعل بين يديه مثل مغفرة الرحم لم يضره من مرة بين يديه من ورائها من رجل او امرأة او دابة او غير ذلك. يعني - [00:03:22](#)

الذراع تقريبا او ذراع الا ربع مرتفعة فلا يضرهم مرة بين يديه وفيه دلالة على ان السنة ان يكون قريبا منها. حتى لا يمر الناس بينه وبينها يكون من ورائها. اذا مر من ورائها لم تلغوا - [00:03:48](#)

اما بينه وبين ان كان المرء امرأة او حمار او كلب اسود قطع عليه الصلاة. لقوله في هذا حديث الصحيح اذا لم يكن بين يديه احدكم مثل ما طه فان صلاته لا تقطعها المرأة والحمار كالرجل كلها اللفظ الاخر يقطع - [00:04:05](#)

او صلاة المرأة المسلم اذا لم يكن المرأة هي الحائض يعني البالغة والحمار والكلب الاسود خاصة اذا كانت بينه وبين السترة او قريبة منه في في اقل قطعت الصلاة في المرأة البالغة اما البنت الصغيرة - [00:04:25](#)

ماذا تظر وكذلك الرجل ما يقطع. يمنع لا يمر منكز بغير الاسود لا يقطع الا ثلاثة الكلب الاسود والحمار والمرأة البالغة. هذه الثلاث اذا مرت بين يديه في اقل او بينه وبين السترة قطعت الصلاة. اما ان كانت بعيدة او من وراء السفرة فانها لا تقطع. والسنة ان يصمد اليها - [00:04:45](#)

امامه بين يديه كما جاءت من الاحاديث الصحيحة. تكون السترة امامه العمود امامه. والكرسي امامه. العصا منصوبة امامه شنو ترى؟ اما رواية الحاجب الايمن او الايسر حاجب ضعيف. كان المؤلف خفي عليه ضعفه - [00:05:12](#)
على الحاجب الايمن والاسر المقداد حديث ضعيف. والصواب انها تكون بين يديه السترة يصمد اليها صمدا كما في حديث ابي هريرة. الاخير لقوله اذا صلى احدهم فيجب فيجعل تلقاء وجهه شيئا. يعني امامه - [00:05:32](#)
الى المسجد فينصب عصاه فان المجلس فليخط خطا ثم لا يضرهم مرة بين يديه يعني اذا كان في ارض ولا عنده عصا ولا عنده عمود ولا شيء يحط يكفي عند الحاجة - [00:05:50](#)

ولو كانت ولو صلى على غير ستة صحت صلاته. كما جاء في فضاء ليس بينه شيء. فدل على ان الفتنة غير واجبة فسنة مؤكدة والسنة ان تكون ثلاثة ضعف اقل. عنه - [00:06:04](#)
ويكون بينها وبينها يسير حتى لا يصدم فيها كما مر الشاة حتى لا يصل الى ان سجد او ركع حتى لا يصل فيها قد فاذا كان تأخر عنها قليل حتى لا يحصل فيها ولا يتأذى بهذا الوقف. اما قول من قال ان اجعلها عن يمينه او شماله - [00:06:23](#)
عند حاجه الايمن او حاجه الايسر والرواية ضعيفة في هذا في الصواب وانها امانة سترة وفق الله الجميع بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فقال المؤلف رحمه الله تعالى - [00:06:43](#)

باب دفع المار وما عليه من الاثم والرخصة في ذلك للطائفين بالبيت. باب دفع المار وما عليه من الاثم نعم والرخصة في ذلك للطائفين بالبيت. نعم. عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال - [00:07:03](#)
اذا كان احدكم يصلي فلا يدع احدا يمر بين يديه فان ابى فليقاتله فان معه القرين رواه احد رواه احمد ومسلم وابن ماجة. وعن ابي سعيد قال سمعت النبي صلى الله عليه واله وسلم يقول اذا صلى - [00:07:23](#)

احدكم الى شيء يستره من الناس فاراد احدكم ان يجتاز بين يديه فليدفعه. فان ابى فليقاتله فانما هو هو شيطان رواه الجماعة الا الترمذي وابن ماجة. وعن ابي النظر مولى عمر ابن عبيد الله عن بسر ابن سعيد عن ابي - [00:07:43](#)
مهيم بن عبد الله ابن الحارث ابن الصمة الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه؟ لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه. قال ابو النضر لا ادري قال - [00:08:03](#)
يوما او شهرا او سنة رواه الجماعة وعن المطلب بن ابي وداعة انه رأى النبي صلى الله عليه واله وسلم يصلي مما يلي باب بني سهم والناس يمرون بين يديه وليس بينهما سترة. رواه احمد وابو داود - [00:08:23](#)

رواه ابن ماجة والنسائي ولفظهما رأيت النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا فرغ من سبعة جاء حتى يحاذي بالركن فصلى ركعتين في حاشية المطاف وليس بينه وبين الطواف احد. باب من صلى وبين يديه - [00:08:43](#)
كاننا وبهيمة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي صلاته من الليل وانا معترضة بين بينه وبين القبلة اعتراض الجنابة فاذا اراد ان يوتر ايقظني فاوترت رواه الجماعة - [00:09:03](#)

والا الترمذي وهو حجة في جواز الصلاة الى النائم. وعن ميمونة انها كانت تكون حائضا لا تصلي وهي مفترشة مسجد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وهو يصلي على خمرته اذا سجد اصابني بعض ثوبه متفق عليه - [00:09:23](#)
وعن الفضل ابن عباس قال زار النبي صلى الله عليه واله وسلم عباسا في بادية لنا ولنا كلبية وحمار ترعى وصلى رسول الله صلى الله

عليه واله وسلم العصر وهما بين يديه فلم يؤخرا ولم يزجرا. رواه احمد - 00:09:43

وهو ما بين يديه نعم وهما صلى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم العصر وهما بين يديه فلم يؤخرا ولم يزجرا. نعم. رواه احمد
ولابي داود معناه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله اللهم صلى على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهد اما بعد هذه
الاحاديث بحكم - 00:10:05

المصلي بمكة وغيرها. هذه الاحاديث تدل على تحريم المرور بين يدي المصلي وهذا لا يجوز لاحد ان يمر بين يديه قليلا منه او بينه
وبين السترة وهو يصلي. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم اذا صلى احدكم من الناس - 00:10:34
بين يدي المصلي ماذا علي يعني من الائم لكان ان يقف اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه. قال اربعين يوما او شهرا او سنة يدل
على ان هذا منكر ولا يجوز للمر بين يدي المصلي حين الصلاة بل يكون وراء السترة اذا كان فيه سترة - 00:10:55
او بعيد عنه اكثر من ثلاث اذا كان سترة ويدل على هذا انه صلى الله عليه وسلم في بادية من بين يديه كلبية وحمار فلن يؤخرا لانهما
كانا بعيدا فلم يضرهما - 00:11:25

وفيه دلالة على جواز الصلاة لا المنسحح النائم والمضطجع فلا بأس كان بين يدي الانسان المضطجع او نائم لا حرج. كان يصلي بين
يدي عائشة وهي على السرير فدل ذلك على انه لا يضر والنساء يصلي وامن زوجته او غيرها لا يضر. وكان اذا - 00:11:43
ايقلها توتر وكان ربما سجد امامه فاذا سجد غمزها حتى تكف رجلها فدل ذلك على انه لا حرج في ذلك وسيصلي وامامه جالس او
امامه انسان مضطجع كزوجته او بعض اولاده لا بأس - 00:12:09

وفيهم الفوائد شدة حرمة المرور بين يدي المصلون. لا يجوز. وان المصلي يدفع المال يمنعه فان غلبه فالائم عليه لكن تقدم اذا كان
المرء امرأة تامة بالغة او حمار او كلب اسود قطع الصلاة. اذا مر بين يديه وبينه وبين السترة قطع الصلاة - 00:12:30
هذه الثلاث الحمار والمرأة الا علقها الكلب الاسود اما المرأة طفلها الصغير غير البالغة والهماء والكف غير الاسود وغير الحمار كالبعير
والشاهد اما ما كان في مكة فانه لا يبقى. اذا كان في مكة لان التحرر صعب. فاذا صلى والناس يطوفون امامه فلا حرج - 00:12:53
قد روي عنه انه كان يصلي والطواف امامه. والحديث في سنده ضعف. لكنه يعتز بفعول ابن الزبير وغيره ممن من السلف وبانه في
حرج ما ما يستطيع يمنع الناس فلا حرج في مكة اذا صلى في المطاف او في غيره من المسجد فانه لا يضره النهار لان - 00:13:21
الرجوع وهكذا في المسجد النبوي وغير المساجد اشتد الزحام سقط هذا الواجب. لعدم القدرة عليه. وفق الله الجميع. بسم الله
الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد
فقال الامام بالسلام ابن تيمية - 00:13:45

رحمه الله تعالى في ملتقى الاخبار باب ما يقطع الصلاة بمروره عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه واله وسلم ثم قال يقطع الصلاة
المرأة والكلب والحمار. رواه احمد وابن ماجه. ومسلم وزاد - 00:14:12
ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرجل. وعن عبد الله ابن مغفل عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قائل عن ابي هريرة نعم. ان النبي صلى
الله عليه واله وسلم قال يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار - 00:14:32

رواه احمد وابن ماجه ومسلم وزاد ويقي من ذلك مثل مؤخرة الرحم. نعم. وعن عبد الله ابن مغفل عن النبي صلى الله عليه واله وسلم قال
يقطع الصلاة المرأة والكلب والحمار رواه احمد وابن ماجه وعن - 00:14:52
ابن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اذا قام احدكم يصلي فانه يستتره اذا كان بين يديه مثل اخره
الرجل فاذا لم يكن بين يديه مثل اخره الرجل فانه يقطع صلاته الحمار والمرأة - 00:15:12

والكلب الاسود قلت يا ابا ذر ما بال الكلب الاسود من الكلب الاحمر من الكلب الاصفر؟ قال يا ابن اخي سألت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم
واله وسلم كما سألتني فقال الكلب الاسود شيطان. رواه الجماعة ان البخاري. وعن ام - 00:15:32
مثلا النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي في حجرتها فمر بين يديه عبد الله او عمر فقال به هكذا فرجع فمرت ابنة ام سلمة
فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:15:52

والله وسلم قال هن اغلب رواه احمد وابن ماجة. وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لا يقطع الصلاة شيء. وادروا ما استطعتم فانما هو شيطان. رواه ابو داوود. وعن ابن - [00:16:12](#)

قال اقبلت راكبا على اثنان وانا يومئذ قد ناهزت الاحتلام. ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي الناس بمنى الى غير جدار. فمررت بين يدي بعض الصف فنزلت وارسلت الاثام تركع. فدخلت في الصف - [00:16:32](#)

فلم ينكر علي ذلك احد رواه الجماعة ابواب صلاة التطوع باب سنن الصلاة الحمد لله صلى الله عليه وسلم على رسول الله واله اما بعد فهذه الاحاديث المتعددة فيما يقطع الصلاة وفيما - [00:16:52](#)

ينبغي للمؤمن للمصلي اذا اراد احد ان يمر بين يديه كلها تدل على ان وراء المشغول للمؤمن ان يرد المرء بين يديه. ولا لا احد يمر بين يديه هذا هو السنة. ولهذا تقدم من حديث سعيد ان النبي عليه السلام قال اذا صلى احدكم ليس يستتره من - [00:17:12](#)

فاراد احد فليقاتله فانه شيطان. هذا يدل على ان المصلي يدفع المعقول يمنع المار بين يديه. لانه يشوش عليه صلاته فاذا اراد جمر يمر من خلفه يقدمه ويمر من خلفه او من طريق اخر. سواء كان مارا رجلا او - [00:17:32](#)

وغيرهما منا. وهكذا الدواب اذا تيسر له منع ولا يمر بشيء بين يديه. لا عصبه ولا رجل ولا امرأة ولا اذا تيسر له ذلك حتى لا يشوش عليه صلاته ولهذا في الحديث السابق اذا صلى احدهم - [00:18:00](#)

صلي الى سترة وليد منها وكان عليه الصلاة والسلام من معه العدسة في اسفاره وهي عصا صغيرة لها حربة كان اذا اراد ان يصلي ركعته ركست انامه عليه الصلاة والسلام وفيها حديث ابي هريرة وابي ذر - [00:18:20](#)

وغيرهم وابن عباس والايمان دلالة على ان اذا مر بين يديه المرأة او الحمار او الكلب الاسود انه فانها تقطع صلاته. قد ثبت في حديث ابن عباس ما ذكره المؤلفون في المرأة الحائض يعني البالغة - [00:18:40](#)

ان تقطع صلاته اذا مرت بين يديه قريبا منه في ثلاث تدرع فاقبل او بينه وبين السترة انه صلى في مكة في الكعبة وجعل بينه وبين الجدار فدل على ان ما كان بين يديه - [00:18:59](#)

اما الصغيرة فلازم تقطع ولهذا لما صلى ذات يوم جعل بعض الصبيان يمرون فمعهم وامتنع جاء زينب وهي صغيرة فغلب فذهب مرت. طافت وهو يصلي فلما سلم قال لهن اغلب - [00:19:18](#)

ولم تقطع صلاته لانها صغيرة. كالدابة لا تقطع الصلاة لكنها تمنع الا الحمار والكلب والاسود خاصة فيه من الفوائد ان المؤمن تعتني بصلاته يحرص على عدم التشويه فيها يكون في المكان الذي هو اسلم. في وقت تنفله. اما الفريضة من اتباع الامام. الامام يكون يصلي الى سترة - [00:19:40](#)

تسليمات ولهذا لما مر ابن عباس وهو على داء على حمار تركها ترتع مرت بين يدي بعض الصف لان الصفوف ستة الامام ستة لهم. فاذا مر بين يدي الصف حمار او كلب او امرأة - [00:20:11](#)

لا تقل صلاة الا لن تقبل صلاة المعمول. لانهم تبعوا لامامهم. مربوطة صلاتهم بامامهم. لكن لو مرت بين يدي الامام قطع صلاة الامام وصلاتهم. وهكذا منفرد اذا مرت بين يديه المرأة كبيرة او الحمار او الكلب الاسود قطع الصلاة - [00:20:31](#)

اما هذه لا يقطع الصلاة شيء ودعوا حديث ضعيف. هو حديث لا يحتجون عند اهل العلم. واحد يقاطع كلها صحيحة. ووفق الله الجميع اثابكم الله يقول هل يقطع الصلاة مرور المرأة اذا كان من بعد - [00:20:51](#)

لا مرض ولا غيره. اذا كان بينها وبين قدم المصلي اكثر من تعذره ما يقطع. هم ايضا وهل يقاس بالحرم المساجد الكبيرة؟ نعم؟ هل يقاس على الحرم؟ المساجد الكبيرة تقدم مثلا في هذا الدرس الماضي وان - [00:21:18](#)

الزحمة زحمة كبيرة يعذر بالحرم كالماء كالذي يصلي حول الكعبة فلما انصرف قال يا بنت ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر فانه اتاني ناس من بني عبد القيس فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان - [00:21:38](#)

متفق عليه وفي رواية لاحمد ما رأيته صلاهما قبلها ولا بعدها. باب ما جاء في قضاء سنة العصر عن ابي سلمة بن عبدالرحمن انه سأل عائشة عن السجدين اللتين كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصليهما بعد - [00:21:58](#)

نصر فقالت كان يصليهما قبل العصر ثم انه شغل عنهما او نسيهما فصلاهما بعد العصر ثم اثبتتهما ها وكان اذا صلى صلاة داوم عليها رواه مسلم والنسائي. وعن ام سلمة قالت شغل رسول الله صلى الله عليه واله - [00:22:18](#)

وسلم عن الركعتين قبل العصر فصلاهما بعد العصر رواه النسائي. وعن ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يجهز بعث ولم يكن عنده ظهر فجاءه ظهر من الصدقة فجعل يقسمه بينهم فحبسوه - [00:22:38](#)

حتى ارهق العصر وكان يصلي قبل العصر ركعتين او ما شاء الله فصلى العصر ثم رجع فصلى ما كان ما كان يصلي قبلها وكان اذا صلى صلاة او فعل شيئا يحب ان يداوم عليه رواه احمد. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله - [00:22:58](#)

وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهدى اما بعد هذه الاحاديث فيما يتعلق بسنة الظهر القبلية اذا هاجت وفيما يتعلق بسنة الظهر البعيدة اذا فاتت اما سنة الظهر القبلية السنة اذا فاتت ان يصليها بعد الظهر - [00:23:18](#)

لانه صلى الله عليه وسلم لما فاتته لبعض المشاغل صلاها بعد الظهر هذا هو السنة لان الظهر لها راتبتان. راتبة قبلها اربع مراتبة بعدها اثنتان وان صلى اربعا بعدها كان اكمل وافضل - [00:23:39](#)

فاذا فاتت الاربعة التي قبلها فالافضل يصليها بعدها. كما فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بين الاحاديث جاءت في هذا متعددة. يشد بعضها بعضا تدل على انه صلى الله عليه وسلم لما فاتته قبل الظهر صلاها بعد الظهر الاربعة - [00:23:57](#)

وثبت في حديث ام حبيبة عند اهل السنن ومسند احمد ان النبي عليه السلام قال من حافظ على اربع قبل الظهر واربع بعدها حرمة الله تعالى على النار على فضل اربع قبلها واربع بعدها كما تقدم - [00:24:14](#)

يعني تسليمتين وتسليمتين يصلي من كل اثنتين واما العصر فقد نهى النبي عليه الصلاة بعد العصر في الاحاديث الصحيحة المتواترة انه نهى عن الصلاة بعد العصر فهو وقته اذا صلى الناس العصر دخله - [00:24:28](#)

وقت النهي فليس بعد العصر صلاة الا اذا كانت من ذوات الاسباب فاذا كان من ذوات الاسباب فلا بأس بعد العصر كما لو طاف بعد العصر فانه يصلي ركعتي الطواف - [00:24:43](#)

لقوله صلى الله عليه وسلم لا يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طه بهذا البيت صلى ان يتساءل شيئا من الليل او نهار وتعتبر قد هاتان الركعتان من ذوات الاسباب - [00:25:00](#)

لمن طاه بعد العصر او بعد الفجر صلى الركعتين وهكذا لو كسبت الشمس بعد العصر صلى سنة الكسوف صلاة الكسوف لانها من ذوات الاسباب لعموم قوله صلى الله عليه وسلم في الكسوف اذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلاة - [00:25:11](#)

وهكذا تحية المسجد لو دخل العصر للمسجد ليجلس حتى يأتي المغرب يصلي ركعتين او جالس مع الدروس بعد العصر بعد الصلاة فاذا يصلي ركعتين التحية ثم يجلس وهكذا لو جاء ولي ما هو يخطب يوم الجمعة فانه يصلي ركعتي التحية ثم يجلس - [00:25:28](#)

وعم كونه صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين بعد العصر لما فاتته فهذه صلاها خاصة به. لانه كان اذا فعل شيئا اثبته. فسألته ام سلمة لا نقضيهما اذا فاتتا؟ قال لا - [00:25:49](#)

واخبرت عائشة انه اثبت هذه التهاتين الركعتين بعد العصر فهي سنة ثابتة له صلى الله عليه وسلم خاصة وليس لغيره فلا يجوز لاحد ان يصلي بعد العصر راتبة الظهر ولا يصلي سنة للعصر بعد الظهر - [00:26:03](#)

لانه وقت نهى قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس قد تواترت الاحاديث هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغيب الشمس - [00:26:20](#)

فسألته قالت يا رسول الله ان اقضيهما اذا فاتتا؟ قال لا ووفق الله الجميع. نعم. صلاة الاستخارة وقتها واسع. صلاة الاستشارة الوضوء. سنة الوضوء ذوات الاسباب لو توضع بعد العصر صلي ركعتين نعم لانها من دعاة الاسفل - [00:26:33](#)

اثابكم الله يقول احد ائمة المساجد في مدينة في غير هذه البلاد يصلي بالناس فيطيل بهم طولا تسبب في ضرر كثير من اهل المسجد وحين اخبرناه بضرورة التخفيف مراعاة لمشاعر الناس وتأليفا لقلوبهم وذكرناه بحديث - [00:26:53](#)

معاذ ابن جبل يصرف لنا هذا الحديث بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وقراءته للمطولات من السور ارجو من سماحتكم ان توجهونا

لضابط في ذلك وكيف يمكن مناصحة هذا الشاب المكلف من صاحب المسجد بالامامة وهو الذي طلب منه ان يطيل الى - [00:27:13](#) الى حد اربع صفحات في الفريضة الواحدة. الواجب على الامام ان يراعي المأمومين. وان يخفف عنه ولا يشق يشق عليهم مع تحري صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لان صلاته كلها تخفيف - [00:27:33](#)

الا مع رب ولهذا انكر على معاذ لما طول عليهم وقال افتان انت يا معاذ ثم قال صلى الله عليه وسلم ايهم امل الناس فيخفف؟ فان فيهم الصغير والكبير والضعيف وذا الحاجة - [00:27:48](#)

اما اذا صلى النفس فليطول ما شاء المشروع للامام ان يصلي الصلاة معتادة. للمأمومين حتى لا يشق عليه في الفجر من طوال المفصل وفي الظهر من اوساطة وفي العصر اخف منها وفي المغرب من قصر الفصل واذا قرأ بعض الاحيان اطول من ذلك المرسلات - [00:28:04](#)

لا بأس في بعض الاحيان يكون لكن يكون غالب التخفيف وفي العشاء من اوساط المفصل كالسماع ذات المروج والليل اذا يغشى فلا عن فراشها واشبه ذلك ثم كونه في بعض الاحيان قد طول هذه نواذر هنا قرأ بالاعراف في المغرب - [00:28:26](#)

قسمها في ركعتين هذه النوازل لها لعة لعلها لاسباب فلا ينبغي للمؤمن ان على هذا ينبغي له ان يتحرى ما مع الناس المأمومين ولا يشق عليه القراءة بالطور في المغرب في بعض الاحيان والمرسلات هذا في بعض الاحيان لا بأس - [00:28:46](#)

والمقصود ان الامام يتحرى النبي صلى الله عليه وسلم المعتاد. اما العارظ فلا قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح ايكم اما الناس فليخفف هذا قول هو قول مقدم على الفعل القول مقدم على الفعل لان التعليم بالقول وهو وهو اقوى من الفعل. الفعل تدخله الاسباب الكثيرة - [00:29:09](#)

والقول توجيه للامة وتشجيع لهم وهكذا الخطبة سنة فيها التخريف واذا طول بعض الاحيان لعة فلا بأس اقتداء به صلى الله عليه وسلم فانه قال صلى الله عليه وسلم ان طول صلاة الرجل وقصر فضله فإن تنفقه فأطلوا الصلاة وقصروا الخطبة. فالمراد التأسى به اطالة الصلاة على الطريقة التي فعلها - [00:29:34](#)

وتخرج الخطبة على الطريقة التي فعلها. افعاله تفسر اقواله. عليه الصلاة والسلام فالفضل تكون قصدا والصلاة تكون قصدا كما قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من الف صلاة فكانت صلاته قصدا وخطبته قصدا - [00:29:58](#)

هذا هو الغالب اما كونه يطول بعض الاحيان هذا لعالم. وفق الله الجميع لما - [00:30:16](#)